

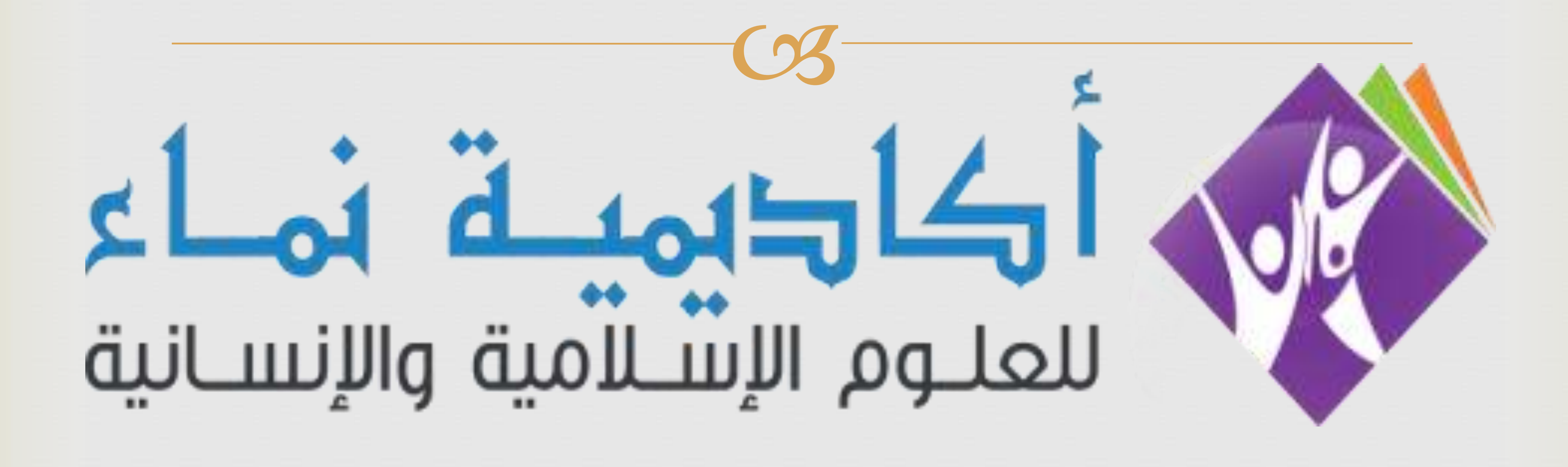
المادة

الفقه

المقرر

مدخل إلى المهارات الفقهية

الأستاذ الدكتور خالد بن عبد الله بن علي المزيني


أكاديمية نماء
للعلوم الإسلامية والإنسانية



المحاضرة التاسعة



مهارة التفريع على العلل



مفهوم المهارة:

قدرة الفقيه على بناء الفروع الفقهية على العلل الشرعية



إجراءات التفريع على العلة

أولا: تعيين العلة.

ثانيا: جمع الفروع التي هي مظنة لتحقق العلة فيها.



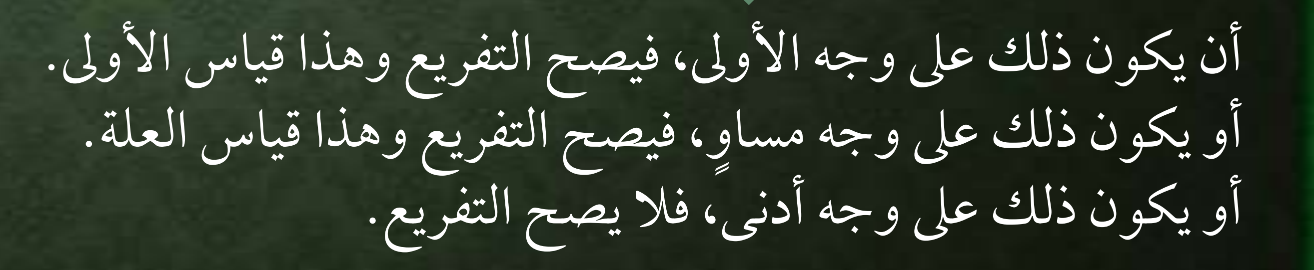
إجراءات التفريع على العلة

ثالثا:

اختبار درجة انطباق العلة على الفروع، من خلال

تحقق أوصاف العلة

التحقق من انتفاء الموانع


أن يكون ذلك على وجه الأولى، فيصح التفريع وهذا قياس الأولى.
أو يكون ذلك على وجه مساوٍ، فيصح التفريع وهذا قياس العلة.
أو يكون ذلك على وجه أدنى، فلا يصح التفريع.





رابعا:

تقرير اندراج الفروع في العلة



قال رسول الله ﷺ:

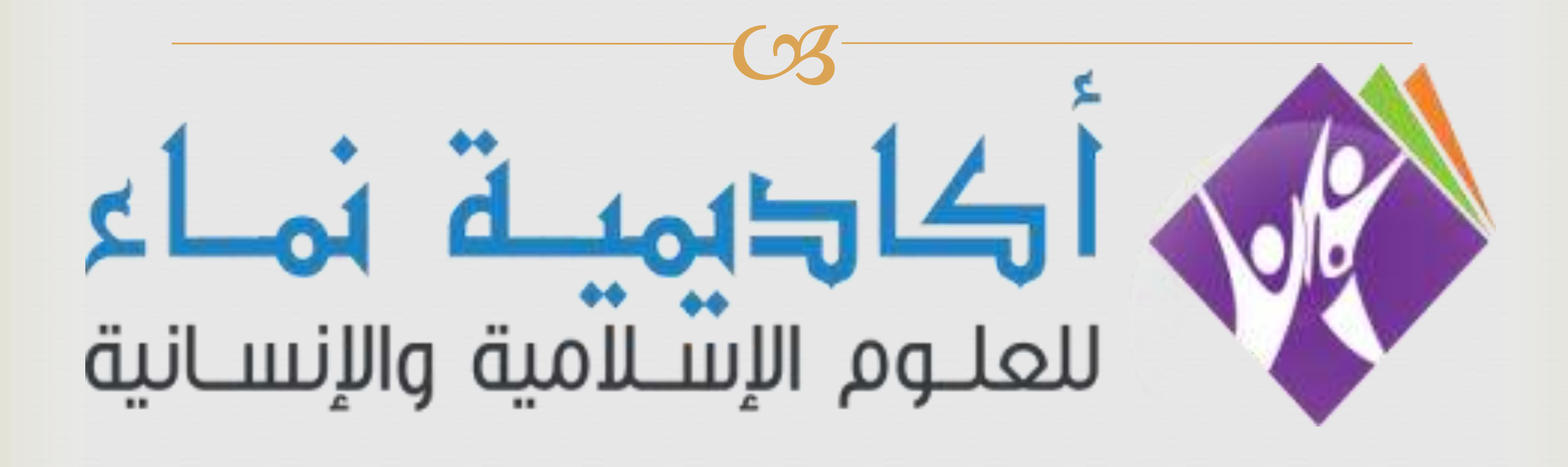
«من أكل ثوما أو بصلا فليعتزلنا أو ليعتزل مسجدنا وليقعد في بيته».

قال الباجي:

«أما الروائح التي تقرب من الثوم كالبصل والفجل والكراث فقد قال مالك في البصل والكراث هنا مثل الثوم وقال إن كان الفجل يؤذي ويظهر فلا يدخل من أكله المسجد»

قال ابن بطال:

«فيه دليل أن كل ما يتأذى به كالمجذوم وشبهه يبعد عن المسجد وحلق الذكر، وقد قال سحنون: لا أرى الجمعة تجب على المجذوم، واحتج بقوله عليه السلام: «من أكل من هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا» . وأفتى أبو عمر أحمد بن عبد الملك بن هاشم فى رجل شكا جيرانه أنه يؤذيهم فى المسجد بلسانه، قال: يخرج عن المسجد، ويبعد عنه ونزع بهذا الحديث، وقال: أذاه أكثر من أذى الثوم، وهذا الحديث أصل فى نفى كل ما يتأذى به».


أكاديمية نماء
للعلوم الإسلامية والإنسانية